

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٦٣ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة

للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦ باللائحة

التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦؛

وعلى قرار لجنة التظلمات بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٩؛

وبناءً على ما عرضته محافظة الإسكندرية ؛

**ق ر ر :**

( المادة الاولى )

يحذف من سجل التراث المعمارى لمحافظة الإسكندرية المرفق بقرار رئيس مجلس

الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨، العقارات الآتية:

- العقار رقم ١٣ شارع دكتور إبراهيم عبد السيد - حى وسط - المقيد برقم كود ١٧٧٤

- العقار رقم ٤٠ شارع محمد فريد - حى شرق - المقيد برقم كود ١٤٤٧

- العقار رقم ٤ شارع مصطفى فهمى - حى شرق - المقيد برقم كود ١١٩٧

( المادة الثانية )

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ ذى القعدة سنة ١٤٣٠ هـ

( الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠٠٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف